

إقرار مشروع جدول أعمال الدورة التاسعة والسبعين للمجلس التنفيذي

الموضوع

(الوثيقة رقم : ١)

♦ المادة التاسعة (بند ١ و ٢) والمادة العاشرة والمادة الحادية عشرة

المراجع

من النظام الداخلي للمجلس التنفيذي -

الملخص

♦ أعدت الأمانة العامة للمجلس التنفيذي جدول الأعمال بعد التشاور مع المدير العام للمنظمة وفق ما جاء بالمادة التاسعة بند (١) كما أعدت الوثائق التفسيرية وأبلغت هذه الوثائق والدعوة لاجتماع إلى الدول الأعضاء قبل ستة أسابيع من بدء الدورة -

♦ وطبقاً للنظام الداخلي للمجلس التنفيذي يجوز للدول الأعضاء والمدير العام ولجامعة الدول العربية والمنظمات المتخصصة أن تقترح إضافة موضوعات إلى مشروع جدول الأعمال قبل التاريخ المحدد لبدء الدورة بثلاثة أسابيع على الأقل من موعد الدورة - وتصدر في جدول إضافي -

♦ يصادق المجلس التنفيذي على جدول أعماله في مستهل كل دورة، وله أن يحذف أو يضيف مسائل أخرى مستعجلة أثناء الدورة بموافقة ثلثي أعضاء المجلس التنفيذي (المادة الحادية عشرة من النظام) -

الإجراءات المطلوب

المصادقة على مشروع جدول الأعمال المعروض، وتشكيل اللجان التي قد

يقتراح مكتب المجلس تشكيلها لدراسة بعض الموضوعات المعروضة

وثيقة رقم : م ت لـ 79 لـ 1



المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم
الأمانة العامة للمجلس التنفيذي والمؤتمر العام

ورقة

مقدمة من المدير العام الى المجلس التنفيذي

بشأن

إقرار مشروع جدول أعمال الدورة التاسعة والسبعين للمجلس التنفيذي

تنص المادة التاسعة (بند رقم : 1) من النظام الداخلي للمجلس التنفيذي على أن :
" يعٌد الأمين العام بالتشاور مع المدير العام مشروع جدول أعمال المجلس التنفيذي ويبلغه
مع الوثائق التفسيرية للدول الأعضاء مع كتاب الدعوة للاجتماع قبل انعقاده بستة أسابيع
على الأقل " .

وحددت المادة التاسعة (بند رقم : 2) من ذات النظام المسائل التي يتضمنها مشروع جدول
الأعمال .

وتقضى المادة العاشرة من ذات النظام :

1. لكل دولة عضو والمدير العام ، كما للجامعة والمنظمات المتخصصة أن تطلب إضافة
مسائل إلى مشروع جدول أعمال المجلس ، وذلك قبل التاريخ المحدد لبدء الدورة بثلاثة
أسابيع على الأقل ويتم إدراج هذه المسائل في جدول إضافي يرسل مع وثائقه إلى الدول
الأعضاء قبل عشرة أيام على الأقل من موعد الدورة .

2. لأية دولة عضو ، كما للمدير العام ، طلب إضافة مسائل في مشروع جدول أعمال الدورة
عند افتتاحها إذا كانت لهذه المسائل صفة الأهمية والاستعجال .

كما تنص المادة الحادية عشرة من ذات النظام بما يلي :

" يصادق المجلس على جدول أعماله في مستهل كل دورة عادية وله أن يضيف مسائل غير مدرجة فيه، كما يجوز أثناء الدورة وبموافقة ثلثي عدد أعضاء المجلس الحاضرين المتصوتين، تعديل بعض المسائل المدرجة في جدول الأعمال أو حذفها أو إضافة مسائل جديدة لها صفة الاستعجال " .

■ وبناء على المواد المشار إليها أعدت الأمانة العامة للمجلس بعد التشاور مع المدير العام مشروع جدول أعمال الدورة التاسعة والسبعين، وسيضاف إليه المسائل التي قد تقتربها الدول أو المدير العام أو الجامعة العربية أو المنظمات المتخصصة وذلك وفقاً للمادة العاشرة بند / 1 من النظام الداخلي للمجلس التنفيذي المذكورة آنفاً .

كما سيضاف إلى مشروع جدول الأعمال المسائل التي قد تقتربها الدول أو المدير العام عند افتتاح الدورة إذا كانت لهذه المسائل صفة الأهمية والاستعجال .

لذلك

أتشرف بأن أعرض على المجلس المؤقر مشروع جدول أعمال الدورة التاسعة والسبعين المجلس التنفيذي على النحو المرفق بهذه الوثيقة (مرفق رقم 1) .

ومرافق مع هذه الوثيقة مشروع القرار المقترح إصداره بهذا الشأن .



المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم

الأمانة العامة للمجلس التنفيذي والمؤتمر العام

وثيقة رقم : م ت لـ 79 و 1

مرفق رقم 1

(معدل)

مشروع جدول أعمال

الدورة التاسعة والسبعين للمجلس التنفيذي

الموضوع	البند
اعتماد مشروع جدول أعمال الدورة التاسعة والسبعين للمجلس التنفيذي.	1
التصديق على محاضر اجتماعات الدورة الثامنة والسبعين للمجلس التنفيذي.	2
عضوية المجلس التنفيذي.	3
متابعة تنفيذ قرارات الدورة الثامنة والسبعين للمجلس التنفيذي.	4
报 告 书 次 七 十 九 届 执 行 委 员 会 通 过 了 以 下 项 目	5
تقرير المدير العام عن تنفيذ برامج المنظمة فيما بين دورتي المجلس الثامنة والسبعين والتاسعة والسبعين والقدمة التحليلية لتنفيذ البرامج.	6
تقرير المدير العام عن أنشطة المنظمة خارج البرامج والمشروعات المولدة من مصادر خارجية -	7
وأنشطة المراكز الخارجية ما بين دورتي المجلس الثامنة والسبعين والتاسعة والسبعين.	8
مشروع الميزانية والبرنامج للدورة المالية لعامي 2005 - 2006.	9
مشروع الميزانيات الملحق لعامي 2005 - 2006.	10
- المركز العربي للترجمة والتأليف والنشر .	1 / 8
- مطبعة المنظمة لعامي 2005 - 2006.	2 / 8
مشروع ميزانية وحدة النشر والتوزيع لعامي 2005 - 2006.	11
مشروع ميزانية النفقة الخاصة لعامي 2005 - 2006.	12
برامج محو الأمية وتعليم الكبار .	13
المشروعات والبرامج المولدة من مصادر خارج الميزانية لعامي 2005 - 2006.	14
الحساب الختامي للمنظمة (الإدارة العامة والأجهزة الخارجية) لعام 2003 ، وتقرير المراجع القانوني الخارجي وهيئة الرقابة المالية وملاحظات المدير العام على التقاريرين.	15
المركز المالي للمنظمة في 15 / 4 / 2004.	16
دعم الوزارات والمؤسسات والهيئات التربوية والثقافية والعلمية في فلسطين.	17

- 16 تقرير المدير العام بشأن المؤتمر الرابع لوزراء التربية والتعليم في الدول العربية.
- 17 تقرير المدير العام بشأن المؤتمر التاسع للوزراء المسؤولين عن التعليم العالي والبحث العلمي في الدول العربية.
- 1 / 17 - الاستراتيجية العربية للتعليم عن بعد.
- 2 / 17 - الاستراتيجية العربية لتطوير التعليم العالي.
- 18 تقرير المدير العام بشأن المشاركة العربية في معرض فرانكفورت الدولي للكتاب عام 2004.
- 19 تقرير المدير العام بشأن سير فعاليات الاحتفاء بصناعة الثقافة العربية عام 2004.
- 20 التعاون مع اليونسكو في تنفيذ مشروع خطة تنفيذ الثقافة العربية "أرابيا" "بند مقترن من الدكتور هشام نشابه رئيس المجلس التنفيذي وعضو المجلس عن الجمهورية اللبنانية".
- 21 اقتراح المدير العام بإنشاء مجموعة أصدقاء الثقافة العربية.
- 22 دراسة جدوى إنشاء مؤسسة قومية للإحصاء.
- 23 الهيكل التنظيمي للمنظمة.
- 24 التشاور مع المجلس التنفيذي.
- 1/24 منصب المدير العام.
- 2/24 حوار حول تفعيل العمل العربي المشترك.
- 3/24 قرار لجنة التنسيق العليا بدعوة المنظمات العربية المتخصصة إلى إجراء دراسة تقييمية ووضع خطط تطويرية لعملها.
- 25 مبني المقر الدائم للمنظمة بتونس .
- 26 تقرير بشأن سير العمل في مشروع الكتابين المراجعين في "تاريخ الأمة العربية" و "جغرافية وطن عربي بدون حدود".
- 27 تقرير بشأن سير العمل في الموسوعة العربية المتخصصة "أعلام العلماء العرب والمسلمين".
- 28 الخبراء الذين تعاملت معهم المنظمة في تنفيذ برامجها ومشروعاتها.
- 29 موعد عقد الدورة الثمانين للمجلس التنفيذي والدورة السابعة عشرة للمؤتمر العام.
- 30 تنشيط الدور الثقافي العربي في جيبوتي بالتعاون مع المنظمات الدولية والعربية المعنية في هذاخصوص "بند مقترن من جمهورية مصر العربية".
- 31 تطوير أساليب العمل في المجلس التنفيذي (بند مقترن من الجماهيرية العربية الليبية).
- 32 اقتراح إنشاء هيئة للمندوبيين الدائمين لدى المنظمة (بند مقترن من الجمهورية اليمنية).
- 33 ما يستجد من أعمال.



مشروع قرار رقم : م ت د 79/ق 1

المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم
الأمانة العامة للمجلس التنفيذي والمؤتمر العام

مشروع قرار

بشأن

إقرار مشروع جدول أعمال الدورة التاسعة والسبعين للمجلس التنفيذي

إن المجلس التنفيذي

- إذ يشير إلى المادة التاسعة (بند / 1 ، 2) من النظام الداخلي للمجلس التنفيذي بشأن جدول أعمال المجلس في دورته العادية -
- كما يشير إلى المادتين العاشرة والحادية عشرة من ذات النظام بشأن المصادقة على جدول الأعمال وأحكام تعديله -
- وإذ يأخذ علما بالوثيقة رقم : م ت / د 79 / و 1 ومرفقها رقم (1) -
- وما دار من مناقشات -

: يقرر :

- التصديق على جدول أعمال الدورة التاسعة والسبعين للمجلس التنفيذي بالصيغة المرفقة.